

119858 - حملت منذ 3 أسابيع وزوجها يهددها بالطلاق إن لم تسقط الجنين

السؤال

أنا فتاة مغربية متزوجة عندي ولدان ، وسؤالني هو : أنا حامل منذ ٣ أسابيع رغم احتياطي لعدم الحمل لطلب زوجي ، وفور إعلامي لزوجي بالحمل رفض رفضا تاما هذا الحمل ، وهددني بالطلاق إن لم أقم بإجهاض هذا الطفل . أرجو منكم المساعدة وشكرا .

الإجابة المفصلة

ذهب جمع من أهل العلم إلى جواز إسقاط النطفة قبل الأربعين يوماً، كما سبق بيانه في جواب السؤال رقم 115954 . وقيده ببعضهم بوجود المصلحة أو دفع المضرة، كما جاء في قرار مجلس هيئة كبار العلماء ونصه :

”1- لا يجوز إسقاط الحمل في مختلف مراحله إلا لمبرر شرعي وفي حدود ضيقة جداً .

2- إذا كان الحمل في الطور الأول، وهي مدة الأربعين يوماً وكان في إسقاطه مصلحة شرعية أو دفع ضرر جاز إسقاطه . أما إسقاطه في هذه المدة خشية المشقة في تربية الأولاد أو خوفاً من العجز عن تكاليف معيشتهم وتعليمهم، أو من أجل مستقبلهم، أو اكتفاء بما لدى الزوجين من الأولاد فغير جائز ”انتهى نقلأً من الفتاوى الجامعة (3/1055).

وعليه؛ فإذا خشيت أن يطلقك زوجك في حال استمرار الحمل، وكان الزوج جاداً في ذلك، فلا حرج عليك في إسقاط الجنين في الأربعين يوماً الأولى من الحمل .

قال الشيخ محمد بن إبراهيم رحمه الله : ”وبما قدمناه يظهر جواز إلقاء النطفة، ودليله وتعليله واضح . وأما المدة التي يجوز إلقاء النطفة فيها فهي أربعون يوماً“ انتهى من ”فتاوى الشيخ محمد بن إبراهيم“ (11/135).

والله أعلم .